

مرسوم أميري رقم (٥٨) لسنة ٢٠٢٣ م

بشأن

استبدال مسمى هيئة الشارقة للوثائق والأرشيف

نحن سلطان بن محمد القاسمي، حاكم إمارة الشارقة،
بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية
وتعديلاته،
والقانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٦ م بشأن إنشاء وتنظيم هيئة الشارقة للوثائق والأرشيف ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة،
رسمنا بما هو آت:

المادة (١)

يُستبدل بمسمى " هيئة الشارقة للوثائق والأرشيف " أينما ورد في التشريعات وكافة التعاملات الإدارية والمالية
والقانونية وغيرها من المعاملات الأخرى، المسمى الآتي:

" دار الوثائق في إمارة الشارقة "

المادة (٢)

تكون الدار برئاسة سمو الشيخ/ سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي ولي العهد، نائب الحاكم، رئيس المجلس
التنفيذي لإمارة الشارقة.

المادة (٣)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الثلاثاء: ٢٦ صفر ١٤٤٥ هـ

الموافق: ١٢ سبتمبر ٢٠٢٣ م

سلطان بن محمد القاسمي

حاكم إمارة الشارقة